

وزارة الصحة

قرار رقم ٤٣٨ لسنة ٢٠١٥

بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بالموافقة على التبرع بالأعضاء أو الأنسجة لغير الأقارب

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥ لسنة ٢٠١٠ بشأن تنظيم زرع الأعضاء البشرية ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية رقم ١٨ لسنة ٢٠١٥ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بتنظيم وزارة الصحة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٩٣ لسنة ٢٠١١ بإصدار اللائحة التنفيذية

لقانون زرع الأعضاء البشرية ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٣١ لسنة ٢٠١٥ بإعادة تشكيل اللجنة العليا

لزرع الأعضاء البشرية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠١٢ بإعادة تشكيل اللجنة المختصة

بالموافقة على التبرع بالأعضاء أو الأنسجة لغير الأقارب ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس الإدارة المركزية للمؤسسات العلاجية غير الحكومية والتراخيص ؛

قرر:

مادة ١ - إعادة تشكيل اللجنة المختصة بالموافقة على التبرع بالأعضاء أو الأنسجة للمرضى

من غير الأقارب برئاسة السيد الدكتور/ صابر محمود غنيم - رئيس الإدارة المركزية

للمؤسسات العلاجية غير الحكومية والتراخيص ، وعضوية كل من :

١ - السيد الدكتور/ ممدوح محمد الهادى - مدير عام المؤسسات العلاجية غير الحكومية .

٢ - السيد المستشار/ أحمد محمد حفى - المستشار القانونى بوزارة الصحة .

٣ - الأستاذ الدكتور/ إسماعيل راضى - أستاذ الكلى - طب القاهرة .

٤ - السيد الدكتور/ نهال أحمد الشاعر - مدير إدارة التراخيص الطبية .

٥ - السيد/ محمد أحمد عامر - (مقرر اللجنة) .

مادة ٢ - تختص اللجنة بما يأتى :

١ - الموافقة على التبرع بالأعضاء أو الأنسجة للمرضى غير الأقارب .

٢ - دراسة ملفات المرضى من الأقارب والمرضى غير المصريين من الناحية الفنية والإدارية ومنحهم موافقة على إجراء عملية زرع الأعضاء .

مادة ٣ - تكون اجتماعات اللجنة بصفة دورية أسبوعياً بالإدارة المركزية للمؤسسات العلاجية غير الحكومية والتراخيص ، وفى حالة الضرورة يجوز لها أن تنعقد فى الوقت والمكان الذى يحدده رئيسها .

مادة ٤ - يُلغى القرار الوزارى رقم ٥٤٧ لسنة ٢٠١٢ المشار إليه .

مادة ٥ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١٥/٦/١٦

وزير الصحة

أ.د. عادل عدوى